



وما في حكمها، وذلك عند مخالفته لأنظمة أخرى عدا نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ.
ثانياً: لا يخل ما ورد في البند (أولاً) المشار إليه باختصاص هيئات تسوية الخلافات العمالية - في شأن النظر في الخلافات العمالية المتعلقة بعقود الموظفين العاملين في المؤسسات العامة أو الهيئات الحكومية وما في حكمها الخاضعين لنظام العمل - الصادر في شأنه قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٢) وتاريخ ١٤٠٦/١١/٢١هـ.

تعيينات وظيفية

خامساً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو التالي:
١- تعيين المهندس عبد الرحمن بن فهد بن عبد العزيز السالم على وظيفة (مدير عام المياه بمنطقة مكة المكرمة) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة المياه والكهرباء.
٢- تعيين عبد الله بن سليمان بن محمد العيسى على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
٣- تعيين غنام بن صالح بن غنام الغنام على وظيفة (مدير عام جمرك البطحاء) بالمرتبة الرابعة عشرة بمصلحة الجمارك.
٤- تعيين عمر بن أحمد بن عبد المحسن العمر على وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمجلس الأعلى للقضاء ■

مرسوم ملكي

رسمنا بما هو آتى :
أولاً : الموافقة على إضمام المملكة العربية السعودية إلى اتفاقية (فيينا) بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النحوية، التي حررت في مدينة (فيينا) بتاريخ ١٤٣٨/١٢/٢٣هـ الموافق ١٤٦٣/٥/٢١هـ، بالصيغة المرفقة .
ثانياً : الموافقة على إضمام المملكة العربية السعودية إلى بروتوكول تعديل اتفاقية (فيينا) بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النحوية ، الذي حرر في مدينة (فيينا) بتاريخ ١٤١٨/٥/٩هـ، بموجب المادتين (١٧) من البروتوكول .
” إن المملكة العربية السعودية لا تعد نفسها ملزمة بأى من إجراءات تسوية المنازعات المنصوص عليها في الفقرة (٢) من المادة (العشرون/ألف) من الاتفاقية ، التي أضيفت بموجب المادة (١٧) من البروتوكول ” .
ثالثاً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه . تنفيذ مرسومنا هذا .
عبد الله بن عبد العزيز .

الرقم : م/١٤٣١/١٢/٥هـ
بعون الله تعالى

نحو عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من

النظام الأساسي للحكم ، الصادر

بأمر الملكي رقم (٩٠) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ .

وبناءً على المادة (العشرين) من

نظام مجلس الوزراء ، الصادر

بأمر الملكي رقم (١٣) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ .

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة)

من نظام مجلس الشورى ، الصادر

بأمر الملكي رقم (٩١) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس

الشورى رقم (٤٩/٧٤) بتاريخ ١٤٣٠/١١/٦هـ .

وبعد الاطلاع على قرار

مجلس الوزراء رقم (٢٦٩) بتاريخ ١٤٣١/١٢/٢هـ .

من قرارات المجلس

- الموافقة على مذكرة تفاهم في المشاورات الثنائية السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة ووزارة الخارجية في مملكة الدنمارك (١٤٣١/١٤٣٠).
- الموافقة على انتصام المملكة إلى اتفاقية الإدخال المؤقت (اتفاقية وظيفة وزير مفوض إسطنبول) في إتفاقية إسطنبول.

خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والهيئة العامة للطيران المدني



الرياض - واس

تشرف بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، في قصر اليمامة يوم الإثنين ١٦ ربيع الآخر ١٤٢٢هـ الموافق ٢١ مارس ٢٠١٢م، كل من معالي رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، الاستاذ محمد بن عبد الله الشريفي، ومعالي رئيس الهيئة

الصغير، بمناسبة صدور الأمرين الملكيين الكريمين بتعيينهما في منصبيهما الجديدين. وقد هنأهما الملك المفدى بهذه المناسبة، سائل الله عز وجل أن يوفقهما لخدمة الدين والوطن.

من جهةهما عبرا عن شكرهما وتقديرهما لخادم الحرمين الشريفين على استقباله لهما، وعلى الثقة الكريمة بهما، داعين المولى عز وجل أن يوفقهما ليكونا عند حسن ظان القيادة الرشيدة بهما.

حضر السلام عدد من المسؤولين ■